

هل للإمام أن يعقد لمسلم على كتابية غير محصنه/السبت) 2-62- 2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال امام مسجد هل له ان يعقد لمسلم على نصرانية بسم الله الرحمن الرحيم وهل يجب ان يعرف انها اعتدت بحیضة؟ وهل يجب ان يعرف انها محصاة ابتداء الزواج بالكتابيات بالمحصات من الكتابيات مشروع مع الكراهة - [00:00:00](#)
جعل الله احصانه قرآنا يتلى. اليوم احل لكم الطيبات. وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصات من المؤمنات والمحصات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم. اما قوله تعالى ولا - [00:00:40](#)
انتكح المشركات حتى يؤمن فالجمع بينهما ان اية المائدة من اخر ما نزل من كتاب الله عز وجل القاعدة العامة ان اية ان اية المائدة تخصص اية الممتحنة والدليل على هذا ان الصحابة زلوا ينكحون المحصات من الكتابيات بعد زمن النبوة. لانهم علموا ان هذا -

[00:01:00](#)

آ لا يزال مشروعا وانه مما احكمت ابحاثه. فيه كراهة وسيدنا عمر كان يكره هذا كان يخشى ان يكسد المسلمات وكان يقول ان لنساء العجم خلاصة وكان قل اني اخاف ان تعاطوا المومسات منهن. يخشى ان يحدس يعني ترخص في شرط الاحصان - [00:01:27](#)
وان يدخل المسلم الى بيته امرأة غير عفيفة لا ترد يد لامس. لكن اذا تحقق من احصان اوله والاحصان العفة عن الزنا يعني تابت من من الزنا توبة نصوحا لا تقربه ابدا - [00:01:57](#)

واه يعرف هذا بالظاهر وتوكل السرائر الى الله سبحانه وتعالى. ان كانت ذات زوج سابق لابد يعني لابد ان ان تستبرئ من فراقها له بحیضة وان كانت قد تابت من الزنا السابق وتستبرأ من رحمها بحیضة. وان وان كان لا زواج ولا زنا يبقى ما احناش لسنا في حاجة الى - [00:02:14](#)

استمرأ في حاجة فقط الى تحقق من ان المرأة محصنة وآ ينصح الذي يريد الزواج يقال له يا عبدالله المسلمات خير لك ان اردت استقرارا في بيتك. يعني وان اردت اه سكينه في حالك. لكن ان - [00:02:44](#)

ان اصر على هذا فلا حرج في ان يجري الامام العقد له وقد نصح له واسأل الله وقد يكون زواجه منها سبيلا قاصدا الى ايمانها والى آ نجاتها من النار باذن الله عز وجل - [00:03:13](#)